



باردو في 18 ديسمبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير التجارة على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص توريد البضائع القاتلة والمسرطنة والمسببة للاوبئة

سيدي،

لا يخفى عليكم ان استفحال الفساد داخل الاجهزة المكلفة بانفاذ القوانين مكن مافيات وعصابات الكونترا والفساد من توريد منتوجات قاتلة ومسرطنة عبر الموانئ البحرية على مرأى ومسمع الجميع وتهريب العملة الصعبة الى المناطق الحرة بالامارات مثل راس الخيمة وجبل علي وتخريب النسيج الصناعي والفلاحي. الجريمة الكبرى تتمثل اليوم في السماح بتوريد منتوجات غذائية مجهولة المصدر في خرق على الاقل للقانون عدد 24 لسنة 1999 المتعلق بالرقابة الصحية البيطرية على المنتوجات الموردة والمصدرة مثلما هو الشأن بالنسبة لجريمة اغراق السوق المحلية بالتنن المملب مجهول الهوية والمصدر من قبل احد بارونات الكونترا علما ان ذلك كاد ان يؤدي بمصانع التنن الى الافلاس. ان اغراق السوق بالمنتوجات الفاسدة وعديمة الجودة المسرطنة والقاتلة ساهم في تنمية البطالة واستنزاف مواردنا من العملة الصعبة وانتشار الاوبئة والامراض القاتلة كالسرطان وقتل مؤسساتنا الصناعية والفلاحية، علما ان الموردين لتلك البضائع معروفون بالتهرب الجبائي والفساد واننا مجبرون على توفير العملة الصعبة لهم لكي يتمادوا في قتلنا وتعذيبنا وتخريب الاقتصاد التونسي وتنمية البطالة. وللدلالة على درجة فساد الاطراف المكلفة بانفاذ القوانين الذين يخرجون علينا بوجوه القبيحة لتبشيرنا بعدد المخالفات التي رفعوها في حملاتهم الفولكلورية يكفي معرفة ان البضائع مجهولة الهوية القاتلة والمسرطنة تباع اليوم في المساحات الكبرى وليس في السوق الموازية، علما ان قانون حماية المستهلك نص على ضرورة حجزها واتلافها. لماذا لم يبادر المتشدقون بمكافحة الفساد بفتح تحقيق جدي ومعقد بخصوص هؤلاء المخربين الذين الحقوا اضرارا جسيمة بالاقتصاد التونسي بعد ايقافهم عن العمل والتحقيق في الفواتير الصورية المتأتية من شركاتهم المشبوهة المبعوثة بالخارج وبالاخص بالامارات والجنات الضريبية والتي استنزفوا بواسطتها مخزوننا من العملة الصعبة. ان الكناترية الذين تم ايقافهم اخيرا يمثلون قطرة من محيط، علما ان لهم ممتلكات طائلة خارج التراب التونسي وبالاخص بالامارات ولا يمكن تصنيفهم ضمن "رجال الاعمال" الذين يعدون على الاصابع في تونس. كان عليكم الحرص على معرفة عصابة الفاسدين المجندة داخل كل المصالح الادارية من قبل الكناترية والمهربين. تبعا لما تقدم، ما هي خطتكم لوضع حد لتوريد البضائع القاتلة والمسرطنة والمسببة للاوبئة ولتديد قائمة الشركات المبعوثة من قبل تونسيين بالمناطق الحرة والجنات الضريبية بالخارج المستعملة لتصدير الفضلات واستنزاف مواردنا من العملة الصعبة ؟

في انتظار ردكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

فيصل التبيني

عن حزب صوت الفلاحين

9/11/18

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب فيصل التبيني بخصوص توريد بضائع قاتلة ومسرطنة ومسببة للأوبئة.

تبعا للسؤال الكتابي الصادر عن السيد فيصل التبيني ، يشرفني إفادتكم بما يلي:

- تخضع المواد الغذائية الموردة إلى المراقبة الفنية عند التوريد من قبل المصالح الفنية التابعة لكل من وزارة التجارة ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزارة الصحة وفق القوائم المحددة بقرار الوزير المكلف بالتجارة الصادر في 15 سبتمبر 2005 والمتعلق بضبط قوائم المنتوجات الخاضعة للمراقبة الفنية عند التوريد والتصدير ، وللإشارة فإن مادة التين تخضع للمراقبة الصحية البيطرية من طرف مصالح وزارة الفلاحة وفق القانون عدد 24 لسنة 1999 المتعلق بالرقابة الصحية البيطرية على المنتوجات الموردة والمصدرة.

- تجرى عمليات المراقبة الفنية عند التوريد لقائمة المنتجات الغذائية الراجعة بالنظر لوزارة التجارة قبل عرضها بالسوق المحلية وذلك بمعاينتها وإجراء التحاليل المخبرية اللازمة للتثبت من مطابقتها للمواصفات والتراتب الفنية الجاري بها العمل على المستوى الوطني والدولي في المجال والتأكد من خلوها من كل المواد المضرّة بالصحة وإتخاذ الإجراءات اللازمة من إتلاف أو إعادة تصدير في حالة عدم المطابقة.

- كما يتم مراقبة المواد الغذائية على مستوى السوق الداخلية بمختلف مسالك الإنتاج والتوزيع بالجملة والتفصيل (مساحات تجارية كبرى، محلات...) من قبل مصالح المراقبة بوزارة التجارة على إمتداد السنة وضمن فرق مشتركة تضم مختلف الأجهزة من صحة وفلاحة وداخلية خاصة خلال المواسم الإستهلاكية الكبرى وتستهدف خاصة المواد الغذائية سريعة التعفن والمواد الطازجة وقد تم إلى حدود شهر نوفمبر من السنة المنقضية حجز 643 طن من مواد غذائية مختلفة غير صالحة للإستهلاك ورفع عدد 2195 مخالفة اقتصادية وغلق المحلات التجارية المخالفة للشروط الصحية من طرف مصالح وزارة الصحة.